الذكوات البيض

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب{عليه السلام}
شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراري المضيئة
{در النجف}فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزهاعن الأرض.وفي رواية
إنّها موضع خلوته أو إنّها موضع عبادته وفي رواية أخرى
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام}قال:
قلت:يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟
قال:يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

No.:
Date:

الرقم:
التاريخ:

ديوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة الى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٢/٢٨ والملحق بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ ، والمتضمن أستحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على أستحداث المجلة.

... مع وافر التقدير

أ.م.د. حسين صالح حسن
المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة
٢٠٢٢/١/١٧

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر والترجمة / مع الأوليات.
- الصادرة.

مهند ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي – دائرة البحث والتطوير – القسم الأيمن – المجمع الثربوي – الطابق السادس

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم
المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعدّ مجلة الذكوات البيض مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٥)
السنة الثالثة المجلد الثاني
ذي الحجة١٤٤٦ هـ حزيران٢٠٢٥م

العدد (١٥) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ حزيران ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والو ثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الذكوات البيض

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير
أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير
حسين علي محمد حسن الحسني

هيأة التحرير
أ.د. عبد الرضا بهية داود
أ.د. حسن منديل العكيلي
أ.د.نضال حنش الساعدى
أ.د. حميد جاسم عبود الغرابي
أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع
أ.م.د. عقيل عباس الريكان
أ.م.د. أحمد حسين حيال
أ.م .د. صفاء عبدالله برهان
م.د.موفق صبرى الساعدى
م.د.طارق عودة مرى
م.د. نوزاد صفر بخش

هيأة التحرير من خارج العراق
أ.د.نور الدين أبو لحية / الجزائر
أ.د. جمال شلبي/ الاردن
أ.د. محمد خاقانى / إيران
أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

العدد (١٥) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ – حزيران ٢٠٢٥ م

التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

الذكوات البيض

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن
دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العدد (١٥) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ – حزيران ٢٠٢٥ م

العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد /باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق(١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الالكتروني

إيميل

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

١–أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
٢– أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
أ. عنوان البحث باللغة العربية .
ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
ت . بريد الباحث الإلكتروني.
ث . ملخصان: أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.
ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.
٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).
٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغية APA
٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.
٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.
٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:
أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢)
أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام الأكتروني(تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.
١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم،والمسافة بين الأسطر (١) .
١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضّل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.
١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولِهِ إلى هيأةِ التحرير.
١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثِهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.
١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر. خطاب المتمردين والذّاكرة المخرومة في القرآن الكريم «دراسة في استرتيجيات الخطاب»
١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قُبلت أم لم تُقبل.
١٦–تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.
١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
٢١–ترسل البحوث إلى مقر المجلة – دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد – باب المعظم)
أو البريد الإلكترونيّ:(hus65in@Gmail.com) (off reserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة علمية فكرية فصلية محكمة تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

محتوى العدد (١٥) المجلد الثاني

ت	اسم المؤلف واللقب العلمي	عنوان البحث	ص
١	أ. د. اسماء جميل رشيد	آليات حماية المرأة في النظام العشائري	٨
٢	Ass. Prof. Maysoon Khaldoon Khattab	Manipulating Meaning: Pragmatic Implicature in Print and Digital Advertisements	٢٤
٣	أ.د. سناء حسين خلف أسامة حجي محمد	الهيمنة الذكورية لدى طلاب المرحلة الإعدادية	٥٨
٤	أ.م.د. بشائر مولود توفيق	برنامج تربوي لتنمية الثقة بالنفس لطلاب المرحلة المتوسطة	٧٢
٥	أ.م.د. ندى سالم عيدان	التداخل الفكري والثقافي بين مسرحية الضفادع ورسالة الغفران«دراسة مقاربة نقدية»	٩٢
٦	أ.م.د.محمد حماد عبد اللطيف	الزراعة النسيجية وتحديات الزيادة السكانية	١٠٨
٧	أ.م.د. عقيل صادق زعلان	علم الكلام الجديد دراسة في رؤية حسن حنفي «انموذجاً»	١١٤
٨	م.د. علي شاكر سلمان م.م نجلاء عبود علوان	الحماية الجنائية للذمة المالية للزوجة دراسة مقارنة مع الشريعة الاسلامية	١٢٨
٩	أ.م.د. سعدي جاسم حمود	أحكام الحليف في الفقه الإسلامي «دراسة فقهية مقارنة»	١٤٠
١٠	الباحثة: دنيا صالح يونس أ.م.د.نسرين ستار جبار	التناص في مصباح البلاغة مشكاة الصياغة (مستدرك نهج البلاغة) للسيد الميرجهاني (ت١٣٨٨هـ)	١٥٤
١١	الباحث: نجم عبد الله داود أ.د.أحمد عبد السادة زوير	مفهوم الإرادة عند السيد الخوئي	١٦٦
١٢	الباحث: عمار طالب أحمد أ.د. مؤيد آل صوينت	الضمني في ضوء التلويح الحواري في أمالي المرتضى	١٧٦
١٣	م.م. ايمان شاكر محمود	آراء المستشرقين في الفكر السياسي للرسول (صلى الله عليه وآله)	١٨٨
١٤	م.م. داليا مجيد سعدون	تأثير ريادة الأعمال الخضراء في تعزيز التنمية المستدامة دراسة استطلاعية في شركة بغداد للمشروبات الغازية	١٩٨
١٥	الباحث:عمر اسامه محمد سعيد م.د. الطاهر أحمد محمد علي(أ. مشارك) م. د. ليمياء بكري محمود(أ.مساعد)	التعلم التنظيمي كأداة لتعظيم كفاءة رأس المال الهيكلي في الجامعات الحكومية	٢١٤
١٦	نهلة حسن عبد الله م.د. آلاء محمد لازم	المدح الديني لملوك العرب في الشعر العربي الحديث	٢٢٦
١٧	الباحثة:زهراء علي جعفر	معايير جودة البيئة المدرسية الصديقة للطفل دراسة ميدانية في مدينة الصويرة	٢٤٤
١٨	الباحثة نور صبر عاشور أ.م.د زاهر عبد الحسين	سيرة السيدة فاطمة الزهراء(عليها السلام) في كتاب الهداية الكبرى للخصيبي «ت٣٥٨هـ/ ٩٦٨م»	٢٦٠
١٩	الباحث: مصطفى حسن يحيى	أثر التلقيح الصناعي على تماسك الاسرة «دراسة مقارنة»	٢٨٠
٢٠	م. م. أحمد شهاب أحمد رجا	الانعكاسات الفكرية للصراع بين العباسيين والفاطميين على الأمة الإسلامية	٢٩٢
٢١	الباحث:علي حمد يوسف	التحمل النفسي لدى طلبة المرحلة المتوسطة في ناحية الزاب قضاء الحويجة محافظة كركوك	٣١٠
٢٢	الباحث:عباس محمد حمود	أساليب تدريس الأدب العربي في المدارس الثانوية «دراسة مقارنة بين الطرق التقليدية والمبتكرة»	٣٢٤
٢٣	Haider Najm Abd	Comparative Analysis of Numerical Methods for Solving Ordinary Differential Equations: Analytical and Practical Study	٣٢٨

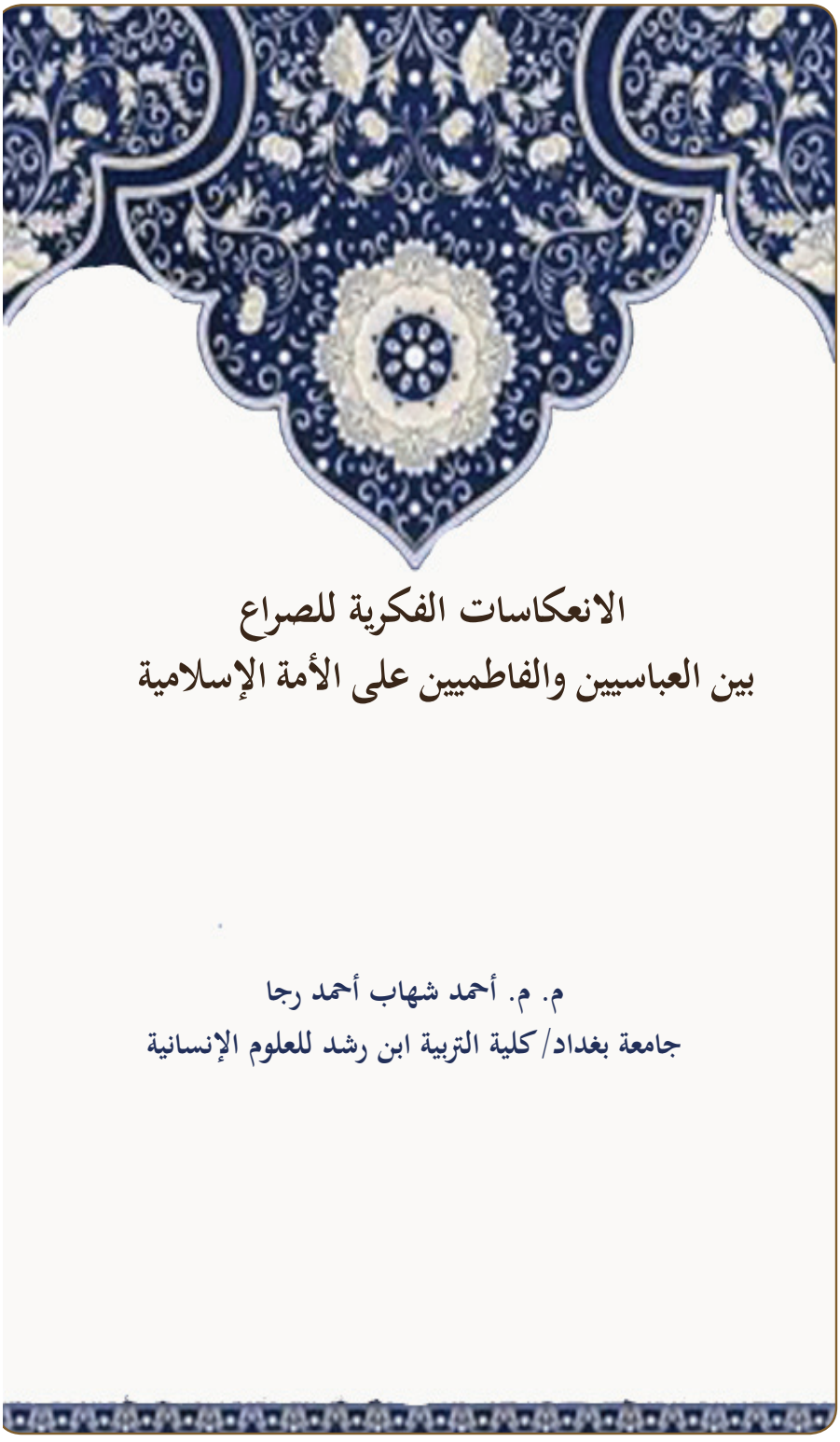

الانعكاسات الفكرية للصراع بين العباسيين والفاطميين على الأمة الإسلامية

م. م. أحمد شهاب أحمد رجا
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية

المستخلص:
كان الصراع بين العباسيين والفاطميين له انعكاسات فكرية عميقة على الامة الاسلامية, اذ لم يكن صراعا سياسيا فقط , بل حمل ابعادا مذهبية وثقافية اثرت بشكل كبير في بنية الفكر الاسلامي , حيث سعى كل طرف الى ترسيخ مبادئه وشرعيته الدينية من خلال دعم المفكرين والعلماء , مما ادى الى ازدهار النشاط الفكري , لكن في الوقت نفسه كان سبب رئيسي في تعميق الانقسام المذهبي وزرع الشكوك بين اتباع المذاهب المختلفة .
هذا الصراع شجع على تأليف الكتب والمناظرات حول الخلافة والإمامة , واسهم في تطور علم الكلام، وبالتالي اسهم بشكل كبير الى انقسام الولاء داخل الامة , حيث اصبح المسلمون موزعين بين ولاء الدولة العباسية في بغداد والدولة الفاطمية في القاهرة , حيث خلف حاله من التوتر والاصطفاف العقائدي استمرت اثاراها لقرون .

الكلمات المفتاحية: العباسيين، الفاطميين، الخلافةن الامامةن الفقهاء .

Abstract:

The conflict between the Abbasids and the Fatimid›s had profound intellectual repercussions for the Islamic nation. It was not merely a political conflict, but also bore sectarian and cultural dimensions that significantly influenced the structure of Islamic thought. Each side sought to consolidate its principles and religious legitimacy by supporting thinkers and scholars, which led to a flourishing of intellectual activity. At the same time, however, it was a major factor in deepening sectarian divisions and sowing doubt among followers of different schools of thought.

This conflict encouraged the writing of books and debates about the caliphate and imamate, contributed to the development of theology, and consequently contributed significantly to a division of loyalties within the nation. Muslims were divided between the Abbasid state in Baghdad and the Fatimid state in Cairo, creating a state of tension and ideological divisions whose effects would persist for centuries.

Keywords: Abbasids, Fatimids, Caliphate, Imamate, Jurists.

المقدمة:
مثلت الافضلية والاحقية في الامامة اشكالية كبيرة لدى المسلمين منذ وفاة الرسول(صلى الله عليه وآله وسلم) وقد اظهر الخلاف والجدل حولها الى ظهور اتجاهات فكرية مختلفة , ادعت كل منها افضليتها واحقيتها بقيادة الامة بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) .
وقد مثل آل البيت (عليهم السلام) ركيزة الخلاف والجدل ازاء الاتجاهات الاخرى التي تسنمت السلطة بعد وفاة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، إذ استندت افضليتهم واحقيتهم على القرابة والسابقة والبلاء

,وسعوا لتحقيق ذلك عبر الطرق العسكرية والفكرية طيلة العصر الاموي , الا ان اسلوب القوة والعنف التي وجهت بها من قبل الامويين افشل مساعيها , والجأتها الى العمل السري لما عانته من مآسي، وهذا ما ادى الى تنسيق علوي عباسي للعمل في تنظيم دعوي سري يستهدف اسقاط الخلافة الاموية , وتم الاتفاق في هذه الاجتماعات على ان يتولى الامامة احد افراد آل البيت وهو محمد بن عبدالله بن الحسن (النفس الزكية) .

لذا قامت الدعوة على الرضا من آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) نظر لما يمثله آل البيت من ثقل ديني واعتباري لدى المسلمين .

وبعد نجاح الدعوة والثورة العباسية اعلن الخليفة من بني العباس (ابو العباس عبدالله بن محمد) مما يعني أن العلويين من آل البيت استبعدوا عن تولي الامامة وليس هذا فحسب , بل استبعدوا من أيّة مشاركة في هيكلية الدولة .

لذلك استمر آل البيت في معارضتهم السياسية والعسكرية , ووجهت بقسوة من قبل العباسيين , ادت الى استشهاد بعض آل البيت (عليهم السلام) وهروب اخرين الى المغرب , ومناطق الديلم بعيدا عن العباسيين , وفي هذه المناطق اسسوا لهم امارات مستقلة مثل (الادارسة في المغرب والعلوية في طبرستان ومنهم دخل في مرحلة الستر او التنظيم السري تنتقل من بلاد الشام الى العراق والمغرب بحثا عن المؤيدين ،وفي المغرب وبمساندة بعض القبائل اعلنت في رقادة (تونس) الخلافة الفاطمية .

مثل اعلان الفاطميين نظامهم الخلافي , اهم الاحداث السياسية في اواخر القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي , وكان لها انعكاسا على مجمل اوضاع العالم الاسلامي , اذ اعلن الفاطميون بأنهم الخلفاء الشرعيين على المسلمين بأراده ألهيه .

إن الهدف من الدراسة تحليل الانعكاسات الفكرية للصراع بين العباسيين والفاطميين , وبيان اثر هذا الصراع على وحدة الامة الاسلامية , من خلال تتبع مظاهر الخطاب الديني والحراك الثقافي والمذهبي , بما يساهم في فهم طبيعة التداخل بين السياسة والمذهب في التاريخ الاسلامي .

أهم اشكاليات التي واجهت الدراسة تتمثل في السؤال التالي : الى اي مدى اثر الصراع السياسي والمذهبي بين الطرفين في تشكيل الفكر الاسلامي , وماهي ابرز الانعكاسات التي خلفها هذا الصراع على واقع الامة الاسلامية .

وقسمت الدراسة الى مقدمة ومبحثين، سبق ذلك ملخص , ضم المبحث الاول (دور الفقهاء الموالين للعباسيين من الاتجاهات الفكرية الفاطمية)، وتطرقت في المبحث الثاني الى (موقف الفقهاء الموالين للخلافة الفاطمية من الاتجاهات الفكرية العباسية) .

المبحث الأول:

دور الفقهاء الموالين للعباسيين من الاتجاهات الفكرية الفاطمية

مثلت احقية الامامة ومشروعيتها هاجساً صاحب خلفاء بني العباس منذ قيام دولتهم في محاولة لمواجهة الاتجاهات الفكرية المخالفة، وهذا ما حفز الخلافة لتوجيه الفقهاء الموالين لها للقيام بالرد على الطروحات المخالفة لها في محاولة لتقويضها, وتثبت شرعية الخلافة العباسية، خاصه بعد اعلان الخلافة الفاطمية، ويعتبر الباقلاني من جملة الفقهاء الذين احتجوا على التيارات التي شكلت تهديدا لاستمرارية الحكومة، فجاءت مصنفاته لتؤيد الحقيقة التي تراها الاغلبية في وجه الاتجاهات التي لها وجهات نظر مخالفة (١)، فعرف بغزارة انتاجه الفكري وكان معظم ما صنفه من أجل الرد على المخالفين من جهة والدفاع عن مؤسسة الخلافة من جهة اخرى (٢)، والتأكيد على شرعيتها، ووضع عدة مصنفات تتناول فيها امامة المسلمين، وما يتعلق بها من شروط واحكام وما يوجب خلع الامام وسقوط طاعته، وأورد ما روى في معارضتها وتأويلها بما يغني الناظر فيها (٣)، وتعرض فيه لها من جميع نواحيها، وواجباتها وشروطها، وقد عدها الباحثون من خير ما كتب في

هذا الموضوع (٤)، فهو وان كان بمثابة اجوبة على كثير من التساؤلات التي كانت مطروحة حول الامامة، إلا أنه في الوقت ذاته يعد الأساس للوقوف بوجه الطروحات الفكرية المخالفة التي مثلت خطراً على المؤسسة السياسية للخلافة العباسية واعتمد منطلقاتها فقهاء القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي من صياغة نظرية دستورية رسمية بذل الباقلاني جهداً واضحاً، واستغرق الجزء الاكبر في بحثه عن الامامة للرد على المرتكز الاساس للفكر الاسماعيلي من الامامة، ومنه اشتقت الخلافة الفاطمية شرعيتها والذي ينص على ان الامامة بالنص وليس بالاختيار(٥). لأنها ركن من اركان الدين (٦)، وأن تعيين الامام هو شأن من شؤون السماء ليس للبشر رأي في ذلك (٧)، في حين ان الباقلاني يرى أن الامامة قضية مصلحية يعود تقريرها للبشر (٨)، واستناداً إلى ذلك انطلق من مبدأ اثبات أحد الطرفين ببطلان الاخر او ابطاله بإثبات الاخر، فيقرر ابتداء فرضية (اذ فسد النص صح الاختيار) مستنداً بذلك على اجماع الامة على أنه ليس هناك من طريق لأثبات الامامة سوى هذين الطرفين (٩).

ويذهب احد الباحثين (١٠). إلى الباقلاني استهدف من وراء ذلك غلق كل المنافذ امام مقولات القائلين بان الامامة كانت بالغصب لما ذلك من تهديد لشرعية النظام السياسي الاسلامي. ويبدو من خلال استقراء الاوضاع السياسية للعالم الاسلامي خلال القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي ان الباقلاني، استهدف بشكل خاص اضفاء الشرعية على الخلافة العباسية، باعتبارها استمرار طبيعي للخلافة الاولى القائمة على الاختيار وفي ذات الوقت العمل على تجريد الخلافة الفاطمية من هذه الشرعية، بعد أن فندّ الاساس الذي قامت عليه.

فضلاً عن ذلك فأن الباقلاني الذي وضع كتابه التمهيد في كنف عضد الدولة البويهي في شيراز وخص به ولي عهده صمصام الدولة (٣٧٦هـ/٩٨٦م)، في ظروف كان الجدل محتدماً بين التيارات الفكرية في البلاط البويهي (١١)، وكان يصبوا إلى تحقيق اهداف آنية أكثر أهمية وذات صلة بالواقع القائم واعطاه مؤشراً باتجاه فساد السياسة البويهية تجاه الخلافة العباسية بفعل التيارات التي التقت حولهم(١٢). إذ ان تجريد الخلافة العباسية من سلطانها وامتيازاتها بحجة عدم شرعيتها واحقيتها(١٣). سيؤدي دون شك إلى ان يعرض السلطة البويهية لأخطار غير محسوبة.

وتؤشر الوقائع التاريخية ان الباقلاني قد نجح في تحقيق بعض ما كان يهدف اليه بدليل فشل المساعي الفاطمية في اقناع عضد الدولة البويهي في اقامة تحالف مضاد للخلافة العباسية(١٤). لا بل ان الامر تجاوز ذلك بعد أن عزم عضد الدولة على مهاجمة الفاطميين في عقر دارهم إلا أن المنية لم تمهله حتى يحقق ذلك، ولم يكن هناك ما يشير إلى انه كان واقعاً تحت ضغوط سياسية او شعبية بقدر ما كان مدفوعاً، بما استنجد لديه من قناعات بعدم شرعية هذه الخلافة (١٥)، ويقرر الباقلاني بانه ليس للإمامة من طريق سوى الاختيار وهو بذلك يلقي بهذه المسؤولية على عاتق افضل المسلمين الذين هم أهل الحل والعقد، والمؤتمنين على هذا الشأن(١٦)، وفي الوقت الذي لا يحدد الباقلاني ماهية مواصفات اهل الحل والعقد، فهو ايضاً لا يحدد عددهم(١٧)، ويبدو أنه استهدف من ذلك فتح المجال امام العدد بما يتفق مع الممارسات السياسية التي اقرها الخلفاء العباسيون من تولي الامامة، ورسم نظامهم الوراثي بسمة الاختيار، إذ اجاز للإمامة ان يتفقد وتتم برجل واحد من اهل الحل والعقد اذا تم عقدها لرجل على صفة ما يجب ان يكون عليه الائمة (١٨).

ويتضح ذلك من خلال هاجس الخوف الذي سيطر على الباقلاني من أن تتعرض الخلافة العباسية إلى التآمر، ويبدو أن خوفه منطقياً في ظل التسلط البويهي (١٩).

ان استمرار الاوضاع السياسية في عصر الباقلاني يجعل من هذا الواقع الخيالي امراً متوقعاً، لذا كان الهاجس المسيطر على الفقهاء، هو أن تتعرض الخلافة العباسية للزوال بفعل، ويبدو أن تأثير الواقع السياسي أصبح اكثر وضوحاً على تنظيرات الباقلاني، فقد شهد القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي تنافس بين ثلاث

انظمة سياسية كبرى وهي (الخلافة العباسية، الخلافة الفاطمية، الخلافة الاموية)، ويعتقد كل منها بان لها سلطاتها الشرعية في السيادة السياسية والدينية على العالم الاسلامي، ويبدو أن هذا التطور الذي لم يشهده النظام السياسي من قبل كان من ابرز الدوافع التي حفزت الفقهاء للدخول في هذا الصراع مستهدفين من ذلك الدفاع عن شرعية النظام الذي يدينون له بالولاء وهي الخلافة العباسية من جهة والعمل على تحقيق الوحدة السياسية التي استظلت الامة بظلها خلال القرون الثلاثة السابقة ويرفض الباقلاني ظاهرة تعدد الائمة، فهي غير شرعية في نظره ويعد كل من يدعو اليها ويقرها اثماً باغياً يتوجب حربه، إذ يقول عن خلافة ابي بكر الصديق (رضي الله عنه): (واذ عنت له الانصار وانقادت بعد خلافها وغلطها فيه المتفق عليه، لأنها ارادت اخراج الامر من قريش، ونصب امامين في وقت واحد وهذا غلط حاولوه باتفاق المسلمين، فلو اقاموا عليه، وخالفوا ابا بكر بعد عقد من عقد له الامر، لوجب ان يكونوا في ذلك اثمين، ولوجب حربهم وقتالهم إلى ان يرجعوا عن البغي وشق العصا)(٢٠).

ويؤكد الباقلاني في معرض حديثه عن الشروط الواجب توفرها في الامام (ان يكون قرشياً من الصميم)، أي لا يجوز ان يكون قرشياً بالولاء معتمداً في ذلك على المشهور من الاحاديث المرفوعة إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) من ذلك (الائمة من قريش ما بقي اثنان) واجماع الامة على (ان الامامة لا تصح إلا في قريش)(٢١)، وكذلك استهدف الباقلاني من ذلك، تعزيز احقية العباسيين بالإمامة وانها الامامة الوحيدة التي تحظى بالشرعية، وان الانظمة الخلافية الاخرى غير شرعية لمخالفتها ادلة الشرع لافتقاد ائمتها لشروط الامامة (٢٢).

ويجوز الباقلاني عقد الامامة للمفضول مع وجود الافضل، إذ خيف بإقامة افضل الهرج والفساد وترك الطاعة وتعطيل الاحكام والحقوق الامر الذي يؤدي إلى ضعف الامة وطمع اعدائها فيها (٢٣). ذلك لان المنصب ليس من اركان الدين حتى يكون الاعتبار الاول فيه للفصل في الدين واعتمد في تسويغ ذلك على السابقة التاريخية، إذ ان قيام الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) بحصر الامامة بالستة الشورى، كان يعلم وسائر الامة، ان في الستة فاضلاً ومفضولاً، وقد اجاز العقد لكل واحد فيهم اذا ما اجتمعت عليه الامة (٢٤)، وهو بذلك ينفي شرط الافضلية التي اكدت عليها بعض الاتجاهات الفكرية، فالإمام عندهم هو الافضل لأنه المنصوص عليه، ويضفي في الوقت نفسه الشرعية على الكثير من الشخصيات العباسية التي تولت الامامة، وهي فاقدة لشروطها، حتى تلك التي حددها للإمام الذي يلزم العقد له (٢٥)،وهو بذلك يؤكد بأن الامام لا يوجب أن يكون معصوماً كما يقول بعض الاتجاهات الفكرية ويتمثل في ذلك سيرة الخلفاء الراشدين الذين اعترفوا فيهم غير معصومين، وبموجب هذا الأمر فإن الامام لا يتوجب أن يكون أعلم الأمة لأنه والأمة من علم الشريعة سيان(٢٦).

وبهذا يكون الامام عند الباقلاني شخصاً عادياً، لا يمتلك مؤهلات او مواصفات ترفعه فوق مستوى البشر لان هو ببساطة شخصاً مكلفاً بتطبيق الشريعة (وهو في جميع ما يتولاه وكيل للامة ونائب عنها) (٢٧)، وهو يسعى في ذلك للرد على النظرية الفكرية التي تنص في ان للإمام مواصفات قدسية توجب على الامة طاعته في كل قراراته (٢٨).

فجاءت الاحكام السلطانية للماوردي لتحقيق ذلك، بتكليف من الخليفة القادر بالله، الذي استشعر هذا الخطر، والحاجة إلى نظرية عقائدية وسياسية لمواجهة المد الفاطمي المستند على تنظيم دعوي معقد. فضلاً عن تجاوزات الأمراء البويهيين الذين جردوا الخلافة من صلاحياتها وامتيازاتها (٢٩).

لهذه الاهداف جاءت المنطلقات النظرية للماوردي لتأسيس دولة قوية قادرة، تكون الخلافة محورها، تتمتع بسلطتها على رعاياها، فضلاً عن كل القوى الاسلامية التي تمارس صلاحياتها بتفويض منها(٣٠).

ولعل من أهم النقاط المهمة التي يتناولها الفقيه الماوردي في دفاعه عن الخلافة العباسية عقائدياً وسياسياً ليؤكد

على وجوب امام واحدة في دار الاسلام للحفاظ على وحدة الامة، واجتماع كلمتها وتوحيد طاقتها امامه اعدائها، فقد رأى الماوردي بعد تحليل اولي للمتغيرات، إن أخر هذه الامة لا يصلح إلا بما صلح به اولها، اي على المستوى السياسي وحده الدار والامة والخليفة (٣١)، ويؤكد الماوردي (٣٢). ذلك فيقول (واذا عقدت الامامة لإمامين في بلدين لم تنعقد امامتهما، لأنه لا يجوز ان تكون للامة امامان في وقت واحد، وإن شد قوم فجوزوه).

ان هذا التشديد من قبل الماوردي على عدم جواز تعدد الخلافة بأي شكل ومهما كانت الظروف ليس غرضه تقويض شرعية الخلافة الفاطمية في مصر والاموية في الاندلس فقط، وانما اراد ان يوصد المجال امام المغامرين الذين امتلكوا اسباب القوة وانفردوا بالحكم في جهاتهم وشعروا بانهم اقوى بكثير مما عليه الخليفة العباسي، فلا يمنع ان يتسموا بالخلافة دون مراعاة لشروطها، كما فعل امير مكة (٣٣).

ومن حيث الواقع فقد كان هناك اكثر من خليفة من العالم الاسلامي، وكل منهم يدعي أنه أحق بالخلافة من غيره، لذا كان على الفقهاء تطويع النظرية لتعالج هذا الواقع، لذا كان الاتجاه العام لدى (معظم الفقهاء) ان يزكوا امامة الذي بويع له اولاً والذي عقدت له الامامة في البلد الذي مات فيه من تقدمه، ومن بويع له بعد ذلك فإمامته باطلة، وعليه أن تسلم الأمر اليه والدخول في طاعته (٣٤)، ويبدو من هذا الامر أن هذا دفاع واضح عن احقية العباسيين بالخلافة، وانفراد بغداد عن بقية الحواضر باختصاص اختيار الخلفاء وعلى الجميع التسليم لها بهذا الامتياز.

ويورد الباقلاني (٣٥). حالة أخرى لتعدد الائمة والناتجة عن تفرق الامة إلى مذاهب مختلفة واراء متضادة، فادعى كل واحد منهم انهم ولاة هذا الامر دون غيرهم وتمانعوا فيه، ولكن الحق منها في واحد، فيقرر حلاً لهذه الحالة، بأن الاختلاف اذا كان في المسائل الشرعية، فإنهما سبق بالعقد تحت بيعته ولزمت طاعته وصار المخالف عليه باغياً يجب قتاله، أما إذا كان الاختلاف مما يوجب التكفير والتفسيق والتضليل فقعد الامامة (لأهل الحق) دون غيره ممن كفر او فسق، فإذا تمكن اهل الحق، وهم عند الباقلاني حملوا علي الانقياد للإمام، أما إذا غلبوا وعقد اهل الفسق اماماً لهم، فليس له إمامة ثابتة ولا طاعة واجبة وكان أهل الحق في دار قهر وغلبة، لذلك لهم ان يستعينوا بأية قوة تساعدهم على عقد الامامة لواحد منهم، يكون هو الامام الشرعي دون غيره.

نستنتج مما تقدم أن هذا الافتراض النظري الفقهي للباقلاني انما كان مدفوعاً بتوقيعه لاحتمال هجوم فاطمي على بغداد من اجل الاطاحة بالخليفة العباسي وانهاء الخلافة العباسية، لذلك فهو يحجب الشرعية مقدماً عن أية محاولة قد تحدث من هذا النوع، وفي الوقت ذاته يحذر وينذر الامراء البويهيين من مغبة الانصياع للإغراءات الفاطمية والتي كانت تهدف إلى تقييد وتحديد حرية الخليفة العباسي والحجر عليه وعزله ان امكن، وان اقدامهم على اي عمل من هذه الاعمال ينفي صفة الشرعية عنهم وللامة الحق في ان يستنصر عليهم بقوة اخرى لتزيل تسلطهم وتنصب لها اماماً شرعياً، وكذلك أخذ الاحتجاجات لكل الاحتمالات التي قد تتعرض لها الخلافة وهاجس الخوف من قيام قوة اخرى بالسيطرة على الخلافة العباسية الذي كان يراود الفقهاء وهم يضعون هذه القواعد بكل هذا الحذر، فالخلافة العباسية كانت تواجه في هذه المرحلة تحديات خطيرة، وخاصة من قبل الفاطميين الذين استخدموا لتقويضها بكل الطرق والاستيلاء على بغداد(٣٦)، لذلك فقد وضع الفقهاء تحسباً لهذا الاحتمال المتوقع كل الضمانات لبقاء الخلافة العباسية لتحقيق هدفهم فيما لو اتاحت الظروف للفاطميين، وهذا ما حصل فعلاً ابان حركة البساسيري الذي تمكن من السيطرة على بغداد سنة ٤٥٠هـ/١٠٥٨م واعلن الخلافة الفاطمية وأسر الخليفة العباسي سنة كاملة، حتى تمكن السلاجقة من انقاذه واعادته إلى مركز خلافته اما عن علاقة الخليفة بأمراء الاطراف فقد تنبه الفقيه الماوردي لهذه المسألة الذي تصدى لهذه العلاقات من خلال حديثه الامارة على البلاد وكان الماوردي قد اعترف ابتداء في مقدمة كتابه

الاحكام السلطانية بوجود قوى اخرى تشارك الخليفة حكم العالم الاسلامي فجاء قوله (فإن الله جلت قدرته ندب للامة زعيماً خلف به النبوة، وحاط به الملة، وفوض اليه السياسة، ليصدر التدبير عن دين مشروع، وتجتمع الكلمة على رأي متبوع، فكانت الإمامة اصلا عليه استقرت قواعد الملة، وانتظمت به مصالح الامة حتى استثبتت بها الأمور العامة، وصدرت عنها الولايات الخاصة، فلزم تقديم حكمها على كل حكم سلطاني، ووجب ذكر ما اختص بنظرها على كل نظر ديني)(٣٧)، وهنا يعترف الماوردي بوجود حكم سلطاني ولا يذهب بإلغاء هذا الحكم ولا يندد به، وانما يقول بلزوم تقديم حكم الامامة على الحكم السلطاني اتي بضرورة وضع كل حكم تحت منصب الامامة حتى لا يكون شيء من السياسة في حياة الامة خارجاً عن الشرعية المستمرة منذ حياة النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)(٣٨).

ويفصل الماوردي ذلك بشكل اكثر وضوحاً في حديثه عن تقليد الامارة على البلاد، فالأمير في نظرية الماوردي، هو من تكون ولايته عامة في اعمال خاصة، وهو ما يسمى بإمارة الاستكفاء (٣٩). كما يؤكد الماوردي على ان الامير هو نائب الخليفة في المنطقة التي يتولاها، لهذا فهو ينوب عنه بتفويض منه في مختلف الشؤون السياسية والعسكرية والاقتصادية والاجتماعية (٤٠)، وان هذا الجمع بين العام والخاص هو ما يمكن أن يقسم الأمة قسمة عمودية(٤١).

وبهذا فإن الامارة الاستكفاء لا تشكل مشكلة خاصة، لأنها تندرج في اطار الامامة. كما يقرر الماوردي ضرباً ثانياً للإمارة التي تعرف بـ (امارة الاستيلاء) التي كانت تتطبق في الحقيقة على معظم امراء الاقاليم في العصر البويهي وهذه الامارة هي التي تطرح مشكلة العلاقة بين الامام رمز وحدة الامة والامير الذي يستطيع ان يتفضل عن سلطة الامامة ويعترف الماوردي(٤٢). إن امارة الاستيلاء هي خروج عن عرف التقليد المطلق، وتعقد على اضطرار، وهي تلك التي تنشأ عن حكم الضرورة، وقد وجد الماوردي ان من الواجب أن لا يحكم ببطلان هذه الامارة، وفي الوقت نفسه لم يجد معالجة ملموسة بها، لذلك رأى أن من الافضل ايجاد حل لهذه المسألة وهو حل التسوية، وقوامه ان يأذن الامام للمستولي بحكم البلاد التي استولى عليها ويفوض اليه تدبرها وسياستها، مع اعتراف الامير المستوى بشرعية الخليفة، باعتباره الحاكم الاعلى للامة الاسلامية، فيقول في هذا الصدد (وهذا وان خرج عن عرف التقليد المطلق في شروطه واحكامه ففيقه من حفظ القوانين الشرعية وحراسة الاحكام الدينية ما لا يجوز ان يترك مختلاً مخذولاً ولا فاسد معلولاً، فجاز فيه مع الاستيلاء والاضطرار ما امتنع في تقليد الاستكفاء والاختيار، لوقوع الفرق بين الشروط الممكنة والعجز)(٤٣).

وبهذا أكد الماوردي على مبدأ الدولة الواحدة التي تتحقق فيها الشرعية من خلال اعتراف هؤلاء الامراء بسيادة السلطة الروحية للخليفة عليهم، مقابل منحهم حرية الحكم في مناطقهم، وبذلك يغفل الماوردي النظام المركزي في الدولة، فالتماس الامير المستولي ذو السلطة الواقعية من الخليفة ان يوليه، انما يعترف بالخلافة باعتبارها نيابة عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في حفظ الدين وسياسة الدنيا وبذلك يقوم الخليفة بدوره بمنح الشرعية والسلطة السياسية للأمير وهكذا يشترك الطرفان في حفظ اهداف الشرع في حراسة الدين والحفاظ على وحدة الامة (٤٤).

من خلال ما تقدم يتبين بأن الماوردي منح الشرعية لإمارة الاستيلاء وبضمنها امارة البويهيين بابتداعه لصيغة جديدة لتوحيد الامة الاسلامية سياسيا وفكرياً، بعدما تعذر الحفاظ على الوحدة القديمة، فالماوردي الذي يشعر بالمرارة لزوال الاوضاع القديمة يعرف أن هذه الاوضاع ذهب إلى غير جهة لذلك فإنه يقوم بتطوير مفهوماً للسلطة، يحتفظ الخليفة بمقتضاه بالسلطة العليا وللأقاليم فيه استقلاليتها بشؤونها الخاصة (٤٥).

وخلاصة القول ان التنازلات التي قدمها الفقهاء على صعيد العلاقة بأمراء الاقاليم كانت مدفوعة بمبررات لم يكن من السهولة تجاوزها وهي ان الفقهاء كانوا مدركين تماماً لما الت اليه الخلافة من ضعف في مختلف جوانبها

ومنها السياسية والفكرية، لذلك فهي لا تقوى على المواجهة المباشرة مع اية حالة انفصال عنها لفرض الوحدة على اقاليم الخلافة واخضاعها للسلطة المركزية للعاصمة الخلافة. لهذا فليس هنالك من حل من اجل معالجة هذا الوضع سوى اعطاء بعض التنازلات حفاظاً على وحدة الامة في ظل السيادة العليا للخليفة. مع التذكر الدائم بان هذه الحالة هي حالة طارئة وظرف مؤقت، فضلاً عن ذلك فإن المبرر الاقوى لهذه التنازلات، هو وجود قوى اخرى كانت تنازع الخلافة العباسية السيادة والسيطرة على العالم الاسلامي بكل السبل المعلنة والخفية ومنها محاولة كسب واحتواء القوى الاسلامية ونعني بذلك الخلافة الفاطمية، لذلك فإن اي موقف يصدر من الخلافة العباسية ازاء هذه القوى، سيترك الفرصة سانحة لأعدائها (الفاطميين) لضمهم إلى جانبها وخاصة اذا علمنا ان هذه القوى تبحث عن غطاء لشرعية وجودها التي لا يمكن ان تبقى بدونه وتسعى جاهدةً للحصول عليه من هذه الخلافة او تلك، لذلك ومن منطلق دفاع الفقهاء وحرصهم على زعامة الخلافة العباسية للعالم الاسلامي، لم يكن هناك بديل سوى الاستجابة لهذا الواقع المستنجد، فالفقهاء هنا يمثلون احد اطراف التنافس الذي خاضته الخلافة العباسية ضد الدعاوى الفاطمية في محاولتها لتجريد الخلافة العباسية من عناصر قوتها، لذلك جاءت دعواهم لكسب ولاء القوى الاسلامية بهذه الصيغة كجزء من محاولتهم لتضييق الفرص امام النشاط الفاطمي وتوحيد القوى تحت زعامة الخلافة العباسية ضد اهدافه للسيطرة على العالم الاسلامي، ومن هنا يمكن القول ان هذه المرونة التي ابداها الخلفاء العباسيون تجاه امراء الاقاليم قد حققت هدفين اولهما: تقديم الدعم المعنوي للخلفاء من قبل امراء الاقاليم في صراعهم لاسترداد مكانتهم، وثانياً: افشال المخطط الفاطمي في تشكيل جبهة موحدة ضد الخلافة العباسية التي سجلت انتصاراً كبيراً باحتفاظها بالسيادة الدينية والمعنوية على قوى العالم الاسلامي ودعمت وجودها على الرغم من حجم الاخطار الكبيرة التي كانت تهددها والمتمثلة بالفاطميين (٤٦).

اما الغزالي (٥٠٥هـ/١١١١م) الذي وجد فيه الخليفة المستظهر بالله خير من يتولى مهمة الدفاع عن مؤسسة الخلافة من الناحية الفكرية، إذ كان متحمساً لنصرة الخلافة ومؤمناً بشرعيتها ازاء الاتجاهات الاخرى إذ يقول في مقدمة كتابه فضائح الباطنية، والذي كلف بتأليفه سنة ٤٨٧هـ/١٠٩٤م من قبل الخليفة المستظهر بالله (فإني لم ازل مدة المقام بمدينة السلام متشوقاً إلى ان اخدم المواقف المقدس النبوية الامامية المستظهرية ضاعف الله حلالها ومد على طبقات الخلق خلالها بتنصيف كتاب في علم الدين)(٤٧)، إذ سارع إلى تلبية رغبة الخلافة في الرد على مناوئيها، والدفاع عنها من خلال تصنيفه لهذا الكتاب الذي يبين فيه الكثير من اساليب الفاطميين واساليبهم من استدراج الناس لدعوتهم بكل الطرق وفضح الطرق التي اتبعوا التأكيد على شرعية الخلافة العباسية وضرورة طاعة الخليفة العباسي(٤٨).

وإعلان نفسه خادماً واحد رجال البلاط الخلافي الذين يتلقون الاوامر الشريفة بالدعوة لها ومهاجمة الفرق المناوئة لها، فيصدع بالأمر صدوع الخادم فضلاً عن ذلك فإن وسم الخليفة المستظهر بهذه الصفات جددت توجهاته ابتداء بمحاولة ارضاء الخليفة وكسب رؤاه في نظرته السياسية اضافة إلى ذلك فإن الغزالي قد استقى من المقدمات والتجارب النظرية والعملية في ذلك القصر لتكوين نظرية جامعة في السياسة، لذلك ابتدأت منطلقاته النظرية بالهجوم على الاتجاهات المخالفة للخلافة، لينتهي بالدفاع عن شرعية الخلافة العباسية التي يدين لها بالولاء(٤٩).

ان واجب الامامة عند الغزالي من الفقهيات، وليس من عقائد الدين و(ان الخطأ في اصل الامامة وتعينها وشروطها، وما يتعلق بها، لا يوجب شيء به تكفير)(٥٠) والامامة واجبة بالشرع وليس بالعقل، وهذا الوجوب من اجماع الامة، فضلاً عن موجبات ذلك (ان نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا، ونظام الدنيا لا يحصل إلا بإمام مطاع)(٥١)، ولهذا فإن (الدين والسلطان توأمان)(٥٢).

وبذلك يصح وجوب نصب الامام من ضرورات الشرع الذي لا سبيل لتركه (٥٣)، ذلك أن عدم وجوب إمام سيؤدي إلى تعطيل الاحكام الشرعية واهمالها وفساد جميع الولايات، وبطلان قضاء القضاة، وضياع حقوق الله تعالى وحدوده، واهدار الدماء والفروج، والحمم ببطلان الانكحة الصادرة من القضاة في اقطار الارض وبقاء حقوق الله تعالى في ذمة الخلق فإن جميع ذلك لا يتأذى على وفق الشرع إلا اذا صدر استيفاؤها من القضاة ومصدر القضاة تولية الامام فان بطلت الامامة بطلت التولية (٥٤). ان هذا الوجوب المستند على الشرع، لا ينبغي عقلاً وجوب الامامة لتحقيق اغراض دنيوية لأنها في الاساس من دواعي انتظام الحياة، وإن كان الغزالي يستبعد العقل مناهضاً بذلك لاتجاهات من المعتزلة يقصروها على العقل ما يجعلها محدودة بواجبات دنيوية فقط.

إن وجوب الامامة شرعاً وعقلاً، وبدونها الفوضى يعني أنها موجودة بضرورة شرعية لا سبيل إلى التخلي عنها، يقصد الاشارة بظرف خفي إلى اتجاهات فكرية وقوى سياسية، بان الخلافة العباسية بالذات هي خلافة بإرادة شرعية، ولا سبيل إلى الغائها او استبدالها باي نظام سياسي اخر، وعلى الرغم من ان الغزالي كان مدركاً لمتغيرات عصره وما انتاب الخلافة من وهن وضعف وانحسار سلطتها ونفوذها، إلا أنه لوح للقوى السياسية الزمنية التي تمتلك مقومات القوة وبالذات السلاجقة، باستحالة الغاء الخلافة وانها مصدر الوحيد لتفويض السلطات الذي بدونه تفقد هذه القوى شرعيتها فقد كان الغزالي من المؤمنين والمتحمسين للخلافة العباسية، لهذا يشير صراحة ان الامام المستظهر، هو الامام الحق الواجب الطاعة، إذ يقول (ان الامام المستظهر بالله حرس الله ايامه هو الامام الحق الواجب الطاعة... ولا مترشح للإمامة سواه)(٥٥)، وهذا يعني انه يشكك في شرعية الخلافة الفاطمية إذ ادعى لها انها لا تمتلك الشوكة لان انصارها قلة (واذا كانت الإمامة تقوم بالشوكة، وانما تقوى الشوكة بالمظاهرة والمناصرة والكثرة في الاتباع والاشياع وتناصر اهل الاتفاق والاجتماع فهذا اقوى مسلك من مسالك الترجيح)(٥٦). في حين ان الخلافة العباسية حسب زعمه (اجمع عليها ائمة العصر وعلماء الدهر بل جماهير الخلق واقاليم الارض في اقصى المشرق وفي أقصى المغرب، حتى تطوق الطاعة له والانقياد لأمرة كل من على بسيط الارض)(٥٧). فوجوب الخلافة حسب استدلالات الغزالي وما يورده من سوابق تاريخية بأنه (الامام ضرورة الخلق لا غنة لهم عنه في دفع الباطل وتعزيز الحق)(٥٨)، ويقصد به هو الخليفة العباسي ليس اماماً اخر.

إن الجديد في نظرية الاختيار في نظام الخلافة الذي جاء به الغزالي وخالف به من سبقه، انما يرده إلى الاختيار الالهي، إذ عدّ انعقاد الامامة لشخص واحد وميل النفوس اليه ومتابعته وطاعته وبهم نقام شوكته، انما هو رزق الهي يؤتيه الله من يشاء إذ يقول (فإن الإمامة عندنا تعقد بالشوكة والشوكة تقوم بالمبايعة والمبايعة لا تحصل إلا بصرف الله تعالى القلوب قهراً إلى الطاعة والموالاة وهذا لا يقدر عليه البشر)(٥٩)، ومن هذا الافتراض يذهب الغزالي إلى تعزيز احقية الخلافة العباسية عموماً والخليفة المستظهر بالله خصوصاً، ولا يمكن لأي اتجاه مهما بلغت وسائله التشكيك بشرعيتها ورد الرأي العام الاسلامي عن الموالاة لها (٦٠).

أما عن شروط الامامة عند الغزالي فقد ذهب إلى إن الفاطميين أدعو النسب القرشي ليتسنى لهم المطالبة بالإمامة، وهذا ما يميز الإمام عن سائر الخلق (٦١)، وقد اجمع علماء المسلمين على شروط الإمامة وصفات الائمة وحصروها بالبلوغ والعقل وسلامة الحواس، والنسب القرشي، استناداً لقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم (الأئمة من قريش)، وعلى ذلك اجمع السلف على ان الامامة ليست إلا في هذا النسب، ولذلك لم يتصدى لها من غير قريش على الرغم من تعدد القوى وامتلاكها مستلزمات الغلبة (٦٢).

أما الصفات المكتسبة، فهي النجدة، وتقترن بظهور الشوكة والاستطهار الجنود، وتعد الالوية لقمع البغاة والطغاة ومجاهدة الكفرة والعتاة.

ويبدو أن الغزالي لم يعول على تحقيق ذلك عن طريق القوة العسكرية العباسية، ذلك لان السلاجقة من خلال الكثير من القيود والاشتراطات التي قيدوها بها، لذلك فالغزالي يقرن الشوكة بالسلاجقة الذين أعلنوا موالاتهم

وطاعتهم للخلافة العباسية (٦٣). لان في بيعتهم وتقويضهم كفاية عن غيرهم لان المقصود ان يجتمع شتات الآراء لشخص مطاع، وقد صار الامام بمبايعة هذا المطاع مطاعاً (٦٤).

أما الورع فهو الاساس والاصل وعليه يدور الامر كله، وتتمثل بمثابة الدين وصفاء القعل والتعين في جماهير الخلفاء (٦٥).

أما العلم فقد ذهب البعض من العلماء إلى أن الامامة لا تعقد إلا لمن نال رتبة الاجتهاد والفتوى في علم الشرع، وليس في ذلك دليل، لان الدليل يأتي من نص صاحب الشرع ولم يرد من نص من شروط النسب إلا بالنسب وما عداه فإنما اخذ من الضرورة والحاجة الماسة من مقصود الامامة اليها كالفعل والحرية وسلامة الحواس والهداية والنجدة والورع. وليس رتبة الاجتهاد مما لابد منه في الامامة ضرورة، ويكفي أن نعرف حكم الشرع باتباع افضل اهل زمانه(٦٦).

وإذا ما توفرت هذه الصفات في اكثر من واحد، فالإمام هو من بايعه اكثر الخلق، والمخالف له با غ يتوجب قتاله وبذلك يخالف الغزالي من سبقه في هذا المجال، واكد في هذه الحالة ان الإمامة لمن انعقدت له البيعة اولاً(٦٧).

أما إذا لم تتوفر شرط الورع والعلم فيمن يتصدى للإمامة، فتعقد بيعته، اذا كان في عزلة اثارة فتنة، والمصلحة توجب بيعته (٦٨). أراد الغزالي من خلال استعراضه بهذه الشروط ان يمهد لشرعية الخلافة العباسية عامة إذ يقول (ونحن نبين وجود القدر المشروط لصحة الإمامة في الإمام المستظهر بالله امير المؤمنين ثبت الله دولته وأن إمامته على وفق الشرع وانه يجب على كل مقت من علماء الدهر ان يغنى على القطع بوجوب طاعته على الخلق ونفوذ اقضيته بالحق وبصحة توليته وتقليده للقضاة وصرف حقوق الله اليه ليصرفها إلى مصارفها ويوجهها إلى مظانها ومواقعها)(٦٩).

وخلاصة القول ان مقدمات الغزالي ونتائجه استهدفت الدفاع عن الخلافة العباسية والخليفة المستظهر بالله، ما جعله يسيغ عليها القدسية، ويجرد مناوئيها من أية مشروعية فضلاً عن مخالفته في بعض الجوانب لمن سبقه من الفقهاء الذين تصدوا للنظرية السياسية وشرعوا للإمامة.

المبحث الثاني:

موقف الفقهاء الموالين للخلافة الفاطمية من الاتجاهات الفكرية العباسية

لقد كان واضحاً منذ البداية ان هدف الفاطميين هو الاطاحة بالخلافة العباسية ودخول بغداد واعلان خلافتهم لذلك رسموا خطة لتحقيق هذا الغرض نفذ على مراحل، وقد اشار إلى ذلك المقريزي (٧٠).عندما وصف القائم بأنه عمود نور سقط من السماء إلى الارض راسه بالمغرب وأسفله بالمشرق، وهو ما يبين لجوء الفاطميين للأطراف البعيدة عن مركز الثقل العباسي، حيث يتوفر الأمن، ومنها بلاد المغرب والتي وجدوا فيها استعداد سكانها الذين لهم ميل إلى تأييد دعوة العلويين بدافع حبهم لآل البيت (٧١)، وقد ادرك العباسيون بدورهم هذا الخطر وعملوا على وقف هذا المد منذ ان غادر المهدي سلمية قاصداً بلاد المغرب والتي هيئت لاستقباله واحتضان دولته وهي المرحلة الحاسمة في مراحل تنفيذ خطتهم حيث ستنتهي بدخول المهدي رقادة عاصمة الاغالبة ومباشرته بإرسال جيش إلى برقة مركز نفوذ العباسيين بقيادة ابنه القائم إذ تعد برقة بابا لمصر فضلاً عن الشرق واتخاذها قاعدة متقدمة، ليسهل على الفاطميين دخول هذا الباب (٧٢)، ومن ثم فإن التنافس بينهما تمثل في امرين الاول: هو المواجهة المباشرة العسكرية طيلة الفترة المغربية للدولة الفاطمية والتي انتهت بدخول القائد جوهر الفسطاط ووضع اسس حاضرة جديدة للدولة وهي القاهرة، والثاني: الدعاية والدعاية المضادة التي ركزت على بعض الجوانب، كالتشكيك في نسب الفاطميين وشرعية خلافتهم واتهامهم بادعاء الالوهية ليقرروا في اذهان الناس على مصداقية ادعائهم من اجل ان يصلوا إلى ابعادهم عنهم وحثهم على الثورة ومقاومة عقائدهم وطموحاتهم السياسية، منها التوسع في العالم الاسلامي على حساب خلافة بني

العباس الشرعية(٧٣).

ويقول سامعي (٧٤). إن القاضي النعمان لم يتعرض في مؤلفاته للعباسيين بشكل واسع ويعود السبب في ذلك لأربع اسباب منها ان الخلافة العباسية تمثل الاغلبية الاسلامية والسكانية، والثاني ان شرعيتها رسخت بفعل التقادم، والثالث أن مشروع التوسع نحو الشرق كان ينفذ في ظروف جد صعبة ودقيقة والحكمة فيه، هي تجنب كل ما يصدم ويثير السكان حيث اصبحت التهدئة السياسية واجبة واشاعة الطمأنينة اولى، فرغم أن خلفاء المهدي كانوا مؤمنين بمواصلة تنفيذ الخطة وخاصة في زحزحة العباسيين عن مصر إلا انهم استفادوا من تجربتهم في الجهة الشرقية فمالوا إلى استخدام الاساليب السياسية والدعوة في استمالة ولاة مصر والتعاون معهم (٧٥)، والرابع الضغط الداخلي والخارجي الذي واجهته الخلافة الفاطمية في بلاد المغرب (٧٦) لذا نجد موقف القاضي النعمان تجاه العباسيين في تصحيحه لبعض الاخطاء التاريخية الشائعة منها ادعاء العباسيين إن أبا هاشم لما حانت وفاته صير امر الناس من بعده إلى بني العباس وهو غير صحيح كما يؤكد القاضي النعمان (٧٧)، وبعد أن صارت اليه عن ولد علي، ويبدو انه ينكر نسبة شخصيته ابراهيم بن المهدي إلى ال البيت، وبذلك اغفل اسمه، مذكراً ان الامامة جعلها الله في ال علي (عليهم السلام) وانها لا تخرج من عندهم.

وبذلك قطع القاضي النعمان فكرياً وسياسياً محاولة العباسيين ايجاد هذا الرابط كعامل ديني ونفسي في مقاومة الزحف الفاطمي على الوجود العباسي، وينقل القاضي النعمان (٧٨). الينا وثيقة هامة وهي نص كتاب الخليفة العباسي المكتفي بالله إلى اهل القيروان ابان ضغط جيش الفاطمي على الاغالبة خلفاء العباسيين واقتراب نهايتهم، وقد نقله القاضي النعمان كله ليكشف ضعف الخلافة العباسية من جهة، ومن جهة اخرى فما ورد فيه لا يعكس معرفة الخلافة العباسية لحقيقة الاوضاع في بلاد المغرب بشكل عام وافريقية بشكل خاص، فهو حجة على زيادة الله الاخير وليس دعماً له، كما كانت تريد الخلافة العباسية، وبذلك لم يصف الكتاب لزيادة الله شيئاً سوى انه دعا الناس إلى الوحدة في مواجهة العدو، رغم إنه وصف رجال الحركة الاسماعلية بأنهم من ناشري الضلال، والتأكيد على ولاء الاغالبة للخلافة العباسية لم يعد يجدي نفعاً، ولم يتضمن الكتاب وعداً حقيقياً بإرسال الامدادات العسكرية، بل كان مكتفياً بمواصلة الدعم المادي والمعنوي (٨٩).

وللقاضي النعمان (٨٠) تعليق مركز على ما جاء في هذا الكتاب قال فيه (فلما قرأت ايضاً نسخة هذا الكتاب على منبر مدينة القيروان وسائر البلدان، زاد كلامهم في زيادة واشانيعهم عليه، وقالوا: لم يحصل من أمره إلا على المخاريق (٨١)، وما عسى ان يصنع الرعية له؟ انما الرعية لمن غلب).

وقد تابع النعمان ابراز مواقفه من خلال ايراده لبعض الاحداث من التنافس العباسي الفاطمي والمعروف ان محاولات التوسع الفاطمي اتجاه الشرق كانت قد بدأت في عهد المهدي وذلك بإرسال القائم وبعض القادة في حملات عسكرية، توغلت حتى عمق مصر ففتحت الاسكندرية ووصلت الفيوم وشارفت النيل.

وقد اتخذت هذه الحملات من برقة قاعدة وباباً لغزو مصر والشرق في استراتيجية مشروع التوسع الفاطمي، ومحاربة العباسيين (٨٢) ويعلق النعمان على حال هذه الحملات حين لا يذكر انها فشلت، بل يفسر فشلها تفسيراً عقائديا فيرى ان مالها سبق في علم الائمة بان مصر لا يفتح في ذلك الوقت، ولكن اراد المهدي اقامة الحجة عليهم (اهل مصر)، وعلى اتباع العباسيين في مصر وان عدم فتحها في ذلك الوقت كان عقوبة من الله (سبحانه وتعالى)، فلم يرد لهم إلا الذل والهوان على ايدي الديلم (٨٣)، ويكشف هذا الرأي عن العيون الفاطمية التي كانت منتشرة في عمق الاراضي العباسية والتي كانت تزود الفاطميين بتقارير دقيقة ولا ننسى أن القاضي النعمان كان أحد الرجال الذين كانوا يتلقون هذه التقارير ويدرسونها ثم يلخصونها قبل رفعها إلى الخليفة وخاصة في عهد المهدي والقائم، ومنها تقرير احدى الجزر بالشرق التي تشمل امارة اعتنق أميرها الدعوة الفاطمية، فعمل العباسيون على مهاجمتها في حملة (ردعية) لم تكلل بالنجاح (٨٤)، وذلك لضعف

العباسيين وطبيعة الدعوة الفاطمية ودقة تنظيمها او سريتها (٨٥)، ويصف القاضي النعمان (٨٦)، ويتهمهم بتجريد الناس في أهوائهم معتبرين ذلك من الحزم وحسن التدبير حتى يعرفوا حياد ونزاهة الحاكم مع الابقاء على جهلهم بمذهبه وميوله وتوجهاته حين يرى كل اهل مذهب انه على رأيه ليجتمعوا عليه، ويصححون هذا الرأي على جندهم وكل فئة من رعاياهم، وهو ما ادخل الفساد في الدين والوهن على الاسلام والمسلمين والمقصود هنا هم العباسيين وطبيعة حكمهم الذي كان يتعايش في ظله كل اصحاب الديانات والمذاهب.

١- وجوب الامامة

تُعدُّ الامامة من امور العقائد عند الفاطميين، فهي احدى دعائم الاسلام وقد اختلف العلماء الفاطميين بهذا الخصوص فيذهب البعض انها ستة وهي الصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد والولاية فيما يرى البعض انها سبعة اي نضيف الطهارة او الوضوء فتكون الدعائم عندهم سبعة تبدأ بالطهارة واخرها الولاية ومن قال: إن دعائم الاسلام ستة فقد جعل الطهارة احدى اركان الصلاة وهنا يأتي اختلاف المؤلفين في امر الطهارة، بينما أجمعوا على غيرها من الدعائم فيذكر القاضي (٨٧).النعمان ان الدعائم سبعة إذ جعل الطهارة منفصلة عن الصلاة، في حين يذكر الداعي جعفر بن منصور اليمن (ت ٣٨٠هـ/٩٩٠م) بقوله (مما جاء في الستة فصول التي هي دعائم الاسلام مثل الشهادتين، والصلاة والزكاة والصوم والحج والجهاد وان سابعها الولاية)(٨٨).

كذلك اختلفوا في ترتيب الولاية، فالقاضي النعمان (٨٩)، وضع الولاية في اول الدعائم، في حين ان معاصرة الداعي جعفر جعل الولاية اخرها (٩٠)، أما الداعي المؤيد في الدين فقد تضاربت اقواله بخصوص الولاية فيذكر بالحديث عن ولاية علي بن ابي طالب قائلاً: (رتب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) ستة دعائم بإزاء ستة ايام هي: الطهارة والصلاة والزكاة والصوم والحج، والجهاد، وكما ان الله سبحانه وتعالى حفظ نظام الآيات الستة باليوم الذي هو الاستواء على العرش، كذلك جعل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) حفظ نظام الوضائع الستة بوصية الولاية للإمام علي بن ابي طالب فأظهر ولايته، وجعله خازن علمه، ومستودع سره (٩١).

ويؤكد المؤيد في الدين (٩٢). بان الولاية هي اخر الفرائض واشرفها واعلاها رتبة وبها قوام كلها قوم الحكماء واهل البصيرة.

لذا فإن الامامة هي المحور الذي تدور عليه العقائد الاسماعلية فهي بنظرتهم احدى دعائم الدين فلا دين لمن لا يعتقد بإمامة الائمة من أهل بيت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، ولا يقبل الله عمل مسلم ان لم يعتقد ويؤمن بولايتهم ويطعهم مثل طاعتهم للرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)(٩٣)، ويؤكد الداعي احمد بن ابراهيم النيسابوري (٩٤). (توفى في القرن الخامس الهجري) بقوله (الإمامة هي قطب الدين، واساسه، والتي تدور عليه جميع امور الدين والدنيا، وصلاح الأخرة والاولى وينتظم بها امور العباد، وعمارة البلاد، وقبول الجزاء من دار المعاد، وبها يصل إلى معرفة التوحيد، والرسالة بالحجة والبرهان، والدلالة إلى معرفة الشريعة وبيانها

أعطى الفاطميون الامامة مركزاً مرموقاً، وغدت المحور الذي تدور عليه مجمل عقائدهم بعد التوحيد والنبوة وجعلوها امثولة رائعة للنفس في عالم الابداع، ثم إنهم جعلوا الامام المظهر الاول والمثل الاعلى، وسلسلوا الامامة تسلسلاً منطقياً مرتكزاً على الواقعية وكل النصوص التي وردت في الكتب السماوية المنزلة كالتوراة والانجيل والقرآن (٩٥)، واذا اثبتوا بوجوب وجود امام لكل نبي يقوم مقامه في أداء الأمانة ويقوم بأمر الأمة بعد وفاته (٩٦).

أما العصمة فيختلف الكتاب في تحديد مفهومها فللكرماني (٩٧). العديد من الادلة والبراهين لأثبات عصمة الأئمة ووجوبها فيقول ان الحاجة إلى الإمام انما كانت لان يكون قائماً مقام الرسول فيما يتعلق به من امر الدين وحفظ نظامه ولو لم يكن معصوماً لسلك بالأمة غير سبيل النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) في بعض احكامه او كلها، وحمل الناس على شق العصا ومعارضة الجماعة لذا وجب ان يكون معصوماً، فتكون عصمته بسبب

الخلاف الجامعة على الطاعة، وهو ما يؤيده الكرماني (٩٨). في براهينه السبعة على اثبات الإمامة بأن الحاجة إلى القائم مقام الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) لوجبت أن يكون هذا القائم أو الإمام معصوماً، فتكون عصمته سبب ائتلاف الجماعة على الطاعة، لأنه لو جاز أن يكون غير معصوم، وسلك بالأمة غير سبيل النبي في بضع احكامه، او كلها وكان ذلك مؤدياً إلى الظلم، وحمل الناس على شق عصا الطاعة، ومفارقة الجماعة. وبذلك فإنه يحصر مدارك العلوم في قول الامام المعصوم، وعزل العقول عن أن تكون مدركه للحق لما يعتريها من الشبهات (٩٩)، وتعرض النعمان لعصمة الائمة المقصود تبرير بعض الافعال المجحفة في حق الناس التي قام بها دعاتهم وقوادهم من الغلاة وتنزيههم عن الظلم، والتعدي، وارتكاب المنكرات، فضلاً إلى ما قام به الأئمة انفسهم من تسليط الوان العذاب، والقتل على المخالفين لهم مما ادى إلى الشك في حقيقتهم وشرعية حكمهم (١٠٠).

أما صفات الامام عند الاسماعلية فهو اقدم الناس اسلاماً واعلمهم تقى وصلحاً وورعاً، وازهد الناس واحسنهم خلقاً (١٠١).

أما المؤيد في الدين فقد ذهب إلى أن الإمام هو مصدر المعرفة وأن التأويل من حق الإمام، لأن الإمام سمي ناطقاً لأنه ينطق بما كان الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ينطق به من ظاهر الشريعة وإنه سمي إماماً لان الناس تقتدي به ويؤم الناس ويدلهم على عباده (١٠٢)، وأن الله امر بطاعتهم وقرنها بطاعته والأخذ منهم، كما امر بالأخذ عنه (١٠٣).

وقد بين الفاطميون ان علم الأئمة محفوظ ومستودع ينتقل من امام إلى امام والامامة تنقل من الاباء إلى الابناء ولا تنقل من أخ إلى اخيه بعد الحسن والحسين (عليهما السلام) ويكون انتقالها عن طريق الميلاد الطبيعي وهي بمثابة نص بتعين الابن كما لا يجوز امامة المفضول (١٠٤).

من هذه المنطلقات التي رسخها الفاطميون، وكرسها دعاتهم وفقهائهم في نظام معقد ومركب يقوم على عدة مراحل. استهدفت اولاً تثبيت مشروعية خلافتهم باعتبارهم آل بيت الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، واحقيتهم بالانفراد في زعامة العالم الاسلامي وقيادته، وإن كل من ادعى الإمامة دون اهل البيت، انما مغتصب مالا حق له وبذلك جردوا العباسيين من الأسس النظرية الشرعية التي أقاموا عليها نظامهم الخلافي، وبذلك استدام الجدل بين القوتين مستخدمين فيه فقهائهم وعلمائهم، لاستنباط مشروعية كل منهما من الشرع والسوابق التاريخية.

الخاتمة:

(١) ازدهار النشاط الفكري والعقائدي , حيث حاول كل طرف من الاطراف الدفاع عن شرعيته من خلال تطوير الفكر الديني , مما ادى الى نتاج واسع من علوم الكلام والتفسير والفقه .

(٢) نشوء المؤسسات العلمية والتعليمية والفكرية , حيث اسس العباسيون دار الحكمة في بغداد , واسس الفاطميون دار العلم في القاهرة , مما ساهم في حركة الترجمة والبحث العلمي .

(٣) استخدام الدين كأداة للسياسة من خلال توظيف العقائد الدينية لتبرير الحكم والطعن بشرعية الخصوم .

(٤) كثر الجدل الكلامي بين المتكلمين والفلاسفة من الجانبين , مما ادى الى تطوير مدارس فكرية عديدة منها المعتزلة والاشاعرة والاسماعيلية .

(٥) ادى هذا الصراع الى بلورة ملامح العقائد عند كل طرف , مثل مفهوم الخلافة عند العباسيين مقابل الامامة عند الفاطميين .

(٦) ترك تأثير طويل الامد على الوعي الاسلامي حتى بعد زوال الدولتين , من خلال استمرار التوترات المذهبية .

الهوامش:

(١)الخطيب البغدادي، ابو بكر احمد بن علي بن ثابت , تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦) ، ٤٥٥/٢ . للمزيد ينظر: عبد الله، محمد رمضان، الباقلاني واراؤه الكلامية، (مطبعة الامة، بغداد، ١٩٨٦)، ١٣٧-١٣٨.

(٢) فرحات، سميرة، مقدمة إلى معجم المصطلحات الباقلاني، مجلة الباحث، السنة ٩، (بيروت، ١٩٨٧)، ع ٤٧، ٢١/ ٢٢-.

(٣) الباقلاني، التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تحقيق: محمود محمد الخضري ومحمد عبد الهادي ابو ريدة، (دار الفكر العربي، القاهرة ، ١٩٧٤)، ١٨٦ .

(٤) المصدر نفسه، مقدمة المحقق، ٤١.

(٥) الشيال، جمال الدين، مجموعة الوثائق الفاطمية ووثائق الخلافة وولاية العهد والوزارة، ط١، (مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٢)، ٢٢٥.

(٦) القاضي النعمان، ابو حنيفة بن محمد منصور بن حيون, رسالة افتتاح الدعوة، تحقيق: فرحات الدشراوي، ط٢، (ديوان المطبوعات، الجزائر، ١٩٨٦) ، ٢٧٢.

(٧) الكرماني، احمد بن عبد الله ، المصابيح في اثبات الامامة، تقديم وتحقيق: مصطفى غالب، ط١، (دار المنتظر، بيروت، ١٩٩٦) ، ١١٢-١١٣.

(٨) ابن خلدون، ابي زيد عبد الرحمن بن محمد الحضرمي الاشبيلي ، المقدمة، حقق نصوصه واخرج احاديثه وعلق عليه: عبد الله محمد درويش، ط١، (دار يعرب، دمشق، ٢٠٠٤) , ٣٦٤-٣٦٥.

(٩) الباقلاني، المصدر السابق، ١٦٤.

(١٠) عبد الرحيم، عبد المحسن، الجذور التاريخية للوفاق الفكري بين الشيعة والمعتزلة، مجلة زانكو، م٦، (دار الكتب، العراق، ١٩٧٧)، ع (٣)، ٥٦-٥٧.

(١١) البيروني، أبو الريحان محمد بن أحمد ، الآثار الباقية عن القرون الخالية، نسخة مصورة عن طبعة لايزيك (دار صادر، بيروت، ١٩٢٣) ، ٢٢-٢٣ .

(١٢) ابن الاثير، عز الدين ابي الحسن علي بن ابي الكرم الشيباني، ، الكامل في التاريخ، تحقيق: ابي عبد الله القاضي، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧) ، ٤٠١/٧.

(١٣) المقريزي، تقي الدين احمد بن علي ، اتعاظ الحنفا بأخبار الائمة الفاطميين، تحقيق: جمال الدين الشبال، ط٢، (دار التحرير للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧).

(١٤) البغدادي، ابي المنصور عبد القادر بن محمد ، الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية منهم، دراسة وتحقيق: محمد عثمان الخشاب، (مكتبة ابن سينا، القاهرة، د.ت) ، ٢٧٥-٢٧٦ .

(١٥) المصدر نفسه ، ٢٦٦-٢٦٧ .

(١٦) الباقلاني، التمهيد، ١٧٨.

(١٧) المصدر نفسه، ١٧٨.

(١٨) المصدر نفسه، ١٧٩.

(١٩) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ٧٩/١١.

(٢٠) الباقلاني، التمهيد، ١٨٧.

(٢١) المصدر نفسه، ١٨٢.

(٢٢) ابن النديم، ابي الفرج محمد بن اسحاق الوراق البغدادي ، الفهرست، تحقيق: ابراهيم رمضان، ط٢، (دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٧) ، ٢١٧-٢١٨ .

(٢٣) الباقلاني، التمهيد، ١٨٤.

(٢٤) المصدر نفسه، ١٨٤.

(٢٥) المصدر نفسه، ١٨٥-١٨٦.

(٢٦) الشيال، الوثائق الفاطمية، ٢١٣.

(٢٧) الباقلاني، التمهيد، ١٨٤.

(٢٨) الشيال، المرجع السابق ، ٢١٣-٢١٤.

(٢٩) سعيد بن سعيد، التفكير السياسي عند ابي الحسن الماوردي، مجلة كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد بن عبد الله، السنة الاولى، (فاس، ١٩٧٥)، العدد ٢٥٥/١.

(٣٠) جب، هاملتون، دراسات في حضارة الاسلام، ترجمة: إحسان عباس واخرون، (دار العلم للملايين، بيروت،

١٩٧٩م)، ٢٠٠-٢٠١ .
(٣١) السيد رضوان، الامة والجامعة والسلطة، (دار اقرا، بيروت، ١٩٨٤)، ١٢٠ .
(٣٢) الماوردي، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري , الاحكام السلطانية، (دار الحديث، القاهرة، د.ت) ، ٢٩ .
(٣٣) قادر، نزار محمد ونهلة شهاب احمد، دراسات في تاريخ الفكر الاسلامي، ط١، (دار الزمان، دمشق، ٢٠٠٩م)، ٤٥-.
(٣٤) الباقلاني، التمهيد، ٨١ .
(٣٥) قادر ونهلة شهاب احمد، المرجع السابق، ٤٥.
(٣٦) قادر ونهلة شهاب احمد، دراسات في تاريخ الفكر، ٤٥.
(٣٧) الماوردي، الاحكام السلطانية ، ١٣ .
(٣٨) نصار، ناصيف، مفهوم الامة بين الدين والتاريخ، (دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٣)، ٩٧ .
(٣٩) امارة الاستكفاء: والذي يشتمل على عمل محدود ونظر المعهود والتقليد فيها ان يفوض اليه الخليفة امارة بلد او اقليم ولاية على جميع اهله ونظر في المعهود من سائر اعماله، فيصير عام النظر فيما كان محدوداً من عمل ومعهوداً من نظر. ينظر: الماوردي، المصدر السابق، ٦٢.
(٤٠) الماوردي، قوانين الوزارة وسياسة الملك، تحقيق: رضوان السيد، (دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٩)، ٢٨.
(٤١) نصار، المرجع السابق، ٩٨.
(٤٢) الاحكام السلطانية، ٦٦-٦٧.
(٤٣) المصدر نفسه ، ٦٦.
(٤٤) قوانين الوزارة، ٢٩-٣٠.
(٤٥) الماوردي ، قوانين الوزارة , ٣١.
(٤٦) قادر ونهلة شهاب احمد، دراسات في تاريخ الفكر، ٥٥-٥٦.
(٤٧) الغزالي، ابو حامد محمد الطوسي ، فضائح الباطنية، تحقيق: عبد الرحمن البدوي، (مؤسسة دار الكتب الثقافية)، الكويت، د.ت)، ٢.
(٤٨) المصدر نفسه ، ٣-٤.
(٤٩) الناهي، صلاح الدين عبد اللطيف، الخوالد من اراء حجة الاسلام الغزالي، (دار الجيل، بيروت، ١٩٨٧)، ١٣٣.
(٥٠) فيصل، محمد علي، التفرقة بين الاسلام والزندقة، تحقيق: سليمان دنيا، (دار احياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٢)، ١٩٥ .
(٥١) الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣)، ١٤٨.
(٥٢) الآمدي، ابو الحسن سيد الدين علي بن ابي علي بن محمد سالم الثعلبي، غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، (المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، القاهرة، ١٩٧١)، ٣٦٦.
(٥٣) الغزالي، الاقتصاد، ١٤٨-١٤٩ .
(٥٤) الغزالي، فضائح الباطنية، ١٦٨-١٦٩.
(٥٥) الغزالي، فضائح الباطنية، ١٧٠.
(٥٦) المصدر نفسه، ١٧٣.
(٥٧) المصدر نفسه، ١٧٣.
(٥٨) المصدر نفسه، ١٧٢.
(٥٩) الغزالي، فضائح الباطنية، ١٧٩.
(٦٠) قادر ونهلة شهاب احمد، المرجع السابق .٢٢.
(٦١) الغزالي، الاقتصاد، ١٤٩.
(٦٢) قادر ونهلة شهاب احمد، السلطة السياسية، ٢٢.
(٦٣) الغزالي، فضائح الباطنية، ١٨٢-١٨٣.
(٦٤) الغزالي، التبر المسبوك في نصيحة الملوك، (مكتبة الكليات الاهلية، د.م، ١٩٦٨)، ١٣-١٧.
(٦٥) الغزالي، فضائح الباطنية، ١٨٧.
(٦٦) المصدر نفسه، ١٩١.
(٦٧) الغزالي، احياء علوم الدين، (دار المعرفة، بيروت، د.ت)، ١١٥/٢ .
(٦٨) المصدر نفسه ، ١١٥/٢.
(٦٩) قادر ونهلة شهاب احمد، المرجع السابق ، ٢٣.

(٧٠) المقريزي, اتعاظ الحنفا، ١/٥٤.
(٧١) لقبال، موسى، دور كتامة في تاريخ الخلافة الفاطمية منذ تأسيسها إلى منتصف القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، (الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د.ت)، ٤٥٨ .
(٧٢) لقبال، دور كتامة، ٤٦٠.
(٧٣) سامعي، اسماعيل، القاضي النعمان وجهوده في ارساء دعائم الخلافة الفاطمية والتطور الحضاري ببلاد المغرب القرن ٤هـ/١٠م، ط١، (مركز الكتاب الاكاديمي، القاهرة، ٢٠١٠)، ١٩٠.
(٧٤) سامعي , القاضي النعمان، ١٩٠-١٩١.
(٧٥) لقبال، دور كتامة، ٤٦٠.
(٧٦) سامعي، المرجع السابق ، ١٩١.
(٧٧) القاضي النعمان , الارجوزة المختارة في الإمامة (موقف الفرق من مسألة الإمامة ونقضه ودفاع عن حق الائمة)، تحقيق: اسماعيل قربان، (دار بيبليون، باريس، ٢٠٠٨)، ٢٣٥.
(٧٨) سامعي، القاضي النعمان، ١٩١.
(٧٩) القاضي النعمان، رسالة افتتاح الدعوة، تحقيق: فرحات الدشراوي، ط٢، (ديوان المطبوعات، الجزائر، ١٩٨٦) ، ١٩٧.
(٨٠) المصدر نفسه، ١٩٧-١٩٨.
(٨١) المخاريق: ما يلعب به الصبيان من الخرق كالمنديل ونحوه. ينظر: ابن منظور، ابو الفضل محمد بن مكرم بن علي الافريقي ، لسان العرب، ط٣، (دار صادر، بيروت، ١٩٩٣) ٢ /٢٥٣-٢٥٤ .
(٨٢) لقبال، دور كتامة، ٤٦٠.
(٨٣) القاضي النعمان، المجالس والمسايرات، تحقيق، الحسين الفقي واخرون، ط١، (دار المنتظر، بيروت، ١٩٩٦م) ، ٤٧٦.
(٨٤) القاضي النعمان، المجالس والمسايرات، ٤٣٢، سامعي، المصدر السابق ، ١٩٣.
(٨٥) لقبال، دور كتامة، ٤٦٣.
(٨٦) المجالس والمسايرات، ٣٤٧.
(٨٧) القاضي النعمان , دعائم الاسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والاحكام عن اهل بيت رسول الله ( )، تحقيق: اصف بن علي اصغر فيضي، (دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٣) ، ١/٩.
(٨٨) القاضي النعمان, اسرار النطقاء، تحقيق: مصطفى غالب، ط١، (دار الاندلس، بيروت، د.ت)، ٥٠.
(٨٩) دعائم الاسلام، ١/٩.
(٩٠) اسرار النطقاء، ٥٠.
(٩١) الشيرازي، المؤيد في الدين هبة الله بن موسى , المؤيد في الدين، المجالس المؤيدية، تلخيص: حاتم بن ابراهيم، تحقيق: محمد عبد القادر عبد الناصر، (دار الثقافة للطباعة، القاهرة، ١٩٧٥)، ١٨٣ .
(٩٢) المجالس المؤيدية، ١١٤.
(٩٣) سامعي، المصدر السابق، ٢٢٤.
(٩٤) القاضي النعمان، الهمة في آداب اتباع الائمة، تقديم وتحقيق: مصطفى غالب، (منشورات دار مكبة الهلال، بيروت، ١٩٨٥)، ٢٠-٢١.
(٩٥) تامر، عارف، الإمامة في الاسلام، ط١، (دار الاضواء، بيروت، ١٩٩٨)، ١٤٢.
(٩٦)الداعي جعفر، بن منصور اليمن ، المصابيح في اثبات الامامة، تقديم وتحقيق: مصطفى غالب، ط١، (دار المنتظر، بيروت، ١٩٩٦) .
(٩٧) المصدر السابق ، ٧٤.
(٩٨) المصدر نفسه، ٧٤.
(١٠٠) سامعي، القاضي النعمان، ٢٣٦.
(١٠١) المرجع نفسه، ٢٣٦.
(١٠٢) القاضي النعمان، الارجوزة المختارة في الإمامة (موقف الفرق من مسألة الإمامة ونقضه ودفاع عن حق الائمة)، تحقيق: اسماعيل قربان، (دار بيبليون، باريس، ٢٠٠٨) ، ٥٠.
(١٠٣) الشيرازي ,المرجع السابق , ٣٢٠.
(١٠٤) القاضي النعمان، المجالس والمسايرات، ١١٠.
(١٠٥) الملطي، ابي الحسين محمد بن احمد بن عبد الرحمن الشافعي، التنبيه والرد على اهل الاهواء والبدع، قدم له وعلقه

عليه: محمد بن الحسين الكوثري، (مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٦٨)، ٣٤.

المصادر والمراجع:

(١) ابن الاثير، عز الدين ابي الحسن علي بن ابي الكرم الشيباني، (ت: ٦٣٠هـ/١٢٣٣م)
* الكامل في التاريخ، تحقيق: ابي عبد الله القاضي، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧) .
(٢) ابن خلدون، ابي زيد عبد الرحمن بن محمد الحضرمي الاشبيلي، (٨٠٨هـ/١٤٠٦م).
* المقدمة، حقق نصوصه واخرج احاديثه وعلق عليه: عبد الله محمد درويش، ط١، (دار يعرب، دمشق، ٢٠٠٤).
(٣) ابن منظور، ابو الفضل محمد بن مكرم بن علي الافريقي، ٧١١هـ/١٣١١م).
*مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، تحقيق: روحية النحاس، ط١، (دار الفكر، دمشق، ١٩٨٤).
لسان العرب، ط٣، (دار صادر، بيروت، ١٩٩٣).
(٤) ابن النديم، ابي الفرج محمد بن اسحاق الوراق البغدادي، (ت: ٣٨٤هـ/١٠٤٧م).
* الفهرست، تحقيق: ابراهيم رمضان، ط٢، (دار المعرفة، بيروت، ١٩٩٧) .
(٥) الآمدي، ابو الحسن سيد الدين علي بن ابي علي بن محمد سالم الثعلبي.
*غاية المرام في علم الكلام، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، (المجلس الاعلى للشؤون الاسلامية، القاهرة، ١٩٧١).
(٦) الباقلاني، ابو بكر محمد بن الطيب، (ت: ٤٠٢هـ/١٠١٣م).
*التمهيد في الرد على الملحدة المعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة، تحقيق: محمود محمد الخضري ومحمد عبد الهادي ابو ريدة، (دار الفكر العربي، القاهرة ، ١٩٧٤).
(٧)البغدادي، ابي المنصور عبد القادر بن محمد، (ت: ٤٢٩هـ/١٠٣٧م).
*الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية منهم، دراسة وتحقيق: محمد عثمان الخشاب، (مكتبة ابن سينا، القاهرة، د.ت).
(٨)البيروني، أبو الريحان محمد بن أحمد، (ت: ٤٤٠هـ/١٠٤٨م).
*الآثار الباقية عن القرون الخالية، نسخة مصورة عن طبعة لايزيك (دار صادر، بيروت، ١٩٢٣).
(٩) تامر، عارف.
*عارف، الإمامة في الاسلام، ط١، (دار الاضواء، بيروت، ١٩٩٨).
(١٠) جب، هاملتون.
* دراسات في حضارة الاسلام، ترجمة: إحسان عباس واخرون، (دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٩م).
(١١) الخطيب البغدادي، ابو بكر احمد بن علي بن ثابت، (ت: ٤٦٣هـ/١٠٧١م).
*تاريخ بغداد، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٦).
(١٢) الداعي جعفر، بن منصور اليمن، (ت: ٣٨٠هـ/٩٩١م).
*المصابيح في اثبات الامامة، تقديم وتحقيق: مصطفى غالب، ط١، (دار المنتظر، بيروت، ١٩٩٦) .
(١٣) سامعي، اسماعيل.
*القاضي النعمان وجهوده في ارساء دعائم الخلافة الفاطمية والتطور الحضاري ببلاد المغرب القرن ٤هـ/١٠م، ط١، (مركز الكتاب الاكاديمي، القاهرة، ٢٠١٠).
(١٤) سعيد بن سعيد
*التفكير السياسي عند ابي الحسن الماوردي، مجلة كلية الآداب والعلوم الانسانية، جامعة محمد بن عبد الله، السنة الاولى، (فاس، ١٩٧٥)، العدد ١/.
(١٥) السيد رضوان.
*الامة والجامعة والسلطة، (دار اقرا، بيروت، ١٩٨٤).
(١٦) الشيال، جمال الدين.
*مجموعة الوثائق الفاطمية ووثائق الخلافة وولاية العهد والوزارة، ط١، (مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ٢٠٠٢) .
(١٧) عبد الرحيم، عبد المحسن
*الجذور التاريخية للوفاق الفكري بين الشيعة والمعتزلة، مجلة زانكو، م٦، (دار الكتب، العراق، ١٩٧٧).

(١٨) عبد الله، محمد رمضان.
*الباقلاني واراؤه الكلامية، (مطبعة الامة، بغداد، ١٩٨٦).
(١٩) الغزالي، ابو حامد محمد الطوسي، (٥٠٥هـ/١١١١م).
*احياء علوم الدين، (دار المعرفة، بيروت، د.ت) .
*الاقتصاد في الاعتقاد، (دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣) .
*التبر المسبوك في نصيحة الملوك، (مكتبة الكليات الاهلية، د.م، ١٩٦٨) .
*فضائح الباطنية، تحقيق: عبد الرحمن البدوي، (مؤسسة دار الكتب الثقافية)، الكويت، د.ت).
(٢٠) فرحات، سميرة
*مقدمة إلى معجم المصطلحات الباقلاني، مجلة الباحث، السنة ٩، (بيروت، ١٩٨٧)، ع ٤٧ .
(٢١) فيصل، محمد علي.
*التفرقة بين الاسلام والزندقة، تحقيق: سليمان دنيا، (دار احياء الكتب العربية، القاهرة، ١٩٦٢) .
(٢٢) القاضي نعمان، ابو حنيفة بن محمد منصور بن حيون (ت: ٣٦٣هـ /٩٧٣م).
*اسرار النطقاء، تحقيق: مصطفى غالب، ط١، (دار الاندلس، بيروت، د.ت).
*دعائم الاسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والاحكام عن اهل بيت رسول الله ( )، تحقيق: اصف بن علي اصغر فيضي، (دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٣).
*رسالة افتتاح الدعوة، تحقيق: فرحات الدشراوي، ط٢، (ديوان المطبوعات، الجزائر، ١٩٨٦).
*الارجوزة المختارة في الإمامة (موقف الفرق من مسألة الإمامة ونقضه ودفاع عن حق الائمة)، تحقيق: اسماعيل قربان، (دار بيبليون، باريس، ٢٠٠٨) .
*المجالس والمسايرات، تحقيق، الحسين الفقي واخرون، ط١، (دار المنتظر، بيروت,١٩٩٦).
*الهمة في آداب اتباع الائمة، تقديم وتحقيق: مصطفى غالب، (مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٨٥).
*رسالة افتتاح الدعوة، تحقيق: فرحات الدشراوي، ط٢، (ديوان المطبوعات، الجزائر، ١٩٨٦).
(٢٣) الكرماني، احمد بن عبد الله، (ت: ٤١٢هـ/١٠٢١م).
*المصابيح في اثبات الامامة، تقديم وتحقيق: مصطفى غالب، ط١، (دار المنتظر، بيروت، ١٩٩٦).
(٢٤) لقبال، موسى.
*دور كتامة في تاريخ الخلافة الفاطمية منذ تأسيسها إلى منتصف القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي، (الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، د.ت).
(٢٥) الماوردي، ابو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، (ت: ٤٥٠هـ/١٠٥٨م).
*الاحكام السلطانية، (دار الحديث، القاهرة، د.ت).
*قوانين الوزارة وسياسة الملك، تحقيق: رضوان السيد، (دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٩) .
(٢٦) قادر، نزار محمد، ونهلة شهاب احمد
*دراسات في تاريخ الفكر الاسلامي، ط١، (دار الزمان، دمشق، ٢٠٠٩م).
(٢٧) المقريزي، تقي الدين احمد بن علي، (ت: ٨٤٥هـ/١٤٤٢م).
*اتعاظ الحنفا بأخبار الائمة الفاطميين، تحقيق: جمال الدين الشبال، ط٢، (دار التحرير للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧).
(٢٨) الملطي، ابي الحسين محمد بن احمد بن عبد الرحمن الشافعي، (ت: ٣٧٧هـ/٩٨٧م).
*التنبيه والرد على اهل الاهواء والبدع، قدم له وعلقه عليه: محمد بن الحسين الكوثري، (مكتبة المثنى، بغداد، ١٩٦٨).
(٢٩) الشيرازي، المؤيد في الدين هبة الله بن موسى، (ت: ٤٧٠هـ/١٠٨٧م).
*المؤيد في الدين، المجالس المؤيدية، تلخيص: حاتم بن ابراهيم، تحقيق: محمد عبد القادر عبد الناصر، (دار الثقافة للطباعة، القاهرة، ١٩٧٥).
(٣٠) الناهي، صلاح الدين عبد اللطيف.
*الخوالد من اراء حجة الاسلام الغزالي، (دار الجيل، بيروت، ١٩٨٧).
(٣١) نصار، ناصيف.
*مفهوم الامة بين الدين والتاريخ، (دار الطليعة، بيروت، ١٩٨٣).

Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address
White Males Magazine
Republic of Iraq
Baghdad / Bab Al-Muadham
Opposite the Ministry of Health
Department of Research and Studies
Communications
managing editor
07739183761
P.O. Box: 33001
International standard number
ISSN 2786-1763
Deposit number
In the House of Books and Documents
(1125)
For the year 2021
e-mail
Email
off reserch@sed.gov.iq
hus65in@gmail.com

فصلية مُحَكّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٥) السنة الثالثة ذي الحجة ١٤٤٦ هـ حزيران ٢٠٢٥ م

general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Noureddine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon